

مقدمة للعدد الخاص

إسرائيل والقانون الدولي "للأقوياء"

المحرران: رائف زريق وسونيا بولس

في ١٠ أكتوبر ٢٠٢٤، وبعد عام تقريباً من بدء الحرب الإسرائيلية الإبادة على غزة، أصدر فريق من خبراء حقوق الإنسان المستقلين في الأمم المتحدة بياناً أعلنوا فيه أن «العالم يواجه أعمق أزمة منذ نهاية الحرب العالمية الثانية». وأشار الخبراء إلى الفظائع التي شهدتها العالم خلال تلك الحرب، وأسفرت عن «تصميم جماعي على القبول «لن يتكرر ذلك أبداً»، مما أدى إلى إنشاء الأمم المتحدة لتحقيق هذا الهدف. ومع ذلك، وبعد مرور عام على ٧ أكتوبر، شهد العالم أشكالاً مروعة من العنف وهجمات الإبادة الجماعية والتطهير العرقي والعقاب الجماعي ضد الفلسطينيين، «مما يهدد بانهيار النظام الدولي متعدد الأطراف». ورغم ذلك، لا يزال المجتمع الدولي عاجزاً عن وضع حد لهذا العنف. منذ أوائل القرن ٢٠، لعب القانون الدولي دوراً رئيساً في خلق المشكلة الفلسطينية وإدارتها. إن إصدار وعد بلفور من قبل السلطات البريطانية في عام ١٩١٧، ودمجه في انتداب عصبة الأمم لعام ١٩٢٢ على فلسطين، بهدف واضح هو إقامة وطن لليهود في فلسطين، سمح باستعمار فلسطين تحت رعاية النظام القانوني الدولي القائم في حينها. ولا تزال الحالة الاستعمارية (coloniality) تشكل الطرق التي يتشابك بها القانون الدولي مع القضية الفلسطينية. إن خطة التقسيم لعام ١٩٤٧ تحت رعاية الأمم المتحدة المنشأة حديثاً، والإنشاء الصريح لاستثناء فلسطين وحرمان سكانها من الحق في تقرير المصير هو مثال واضح على استمرارية الاستعمار. وكما يسلط أردي إمسيس (Ardi Imseis) الضوء على ذلك، فإن خطة التقسيم التي وضعتها الأمم المتحدة «أحدثت تمزقاً في النظام القانوني الدولي الجديد المزعوم وتحدت أولوية سيادة القانون الدولي على النحو الذي أكدته ميثاقها»^١. ومنذ ذلك الحين، أصبحت قضية فلسطين قضية مُدوّلة متكررة على جدول أعمال الأمم المتحدة، ليس فقط بسبب المشاركة النشطة للأمم المتحدة في إنشاء إسرائيل وخلق المشكلة الفلسطينية، ولكن أيضاً لأن

قضية فلسطين أصبحت متشابكة مع القضية اليهودية التي هيمنت على أوروبا أكثر من قرن. وبسبب العلاقات الخاصة بين الولايات المتحدة وإسرائيل. استمر القانون الدولي بعد الحرب العالمية الثانية في تفضيل مصالح القوى الاستعمارية من خلال تطوير مفاهيم السيادة على أساس نموذج «ويستفاليا» (Westphalian model) الذي كان غير مرغوب فيه هيكلياً للأشخاص الذين يعيشون في المستعمرات. ويسلط ديرك موزيس (Dirk Moses) الضوء على أن التجديدات القانونية بعد الحرب العالمية الثانية، مثل اعتماد اتفاقية جنيف الرابعة بهدف حماية حقوق المدنيين الذين يعيشون تحت الاحتلال العسكري الأجنبي «لم يبطل الفقه القانوني القائم منذ قرون حول الحرب وعواقبها، حيث يمكن قانوناً معاقبة قتل المدنيين من خلال مبادئ التناسب» (proportionality)^٢. نجحت موجة إنهاء الاستعمار في ستينيات و سبعينيات القرن العشرين التي غيرت الديناميات في الأمم المتحدة، على الأقل الجمعية العامة، في رفع التحرر الوطني وتقرير المصير إلى مبدأ رئيس في القانون الدولي، واستخدامه لتحدي التبرير السياسي والأخلاقي للهيمنة الأجنبية، على الرغم من أنها لم تكن قادرة على تجريم ظاهرة الاحتلال أو منع الاحتلال من أن يصبح «ضمّاً استعماريّاً تحويليّاً» (Transformative)^٣. لكن هذا جزء واحد فقط من القصة. ولا يزال الفلسطينيون أنفسهم وحلفائهم يعتقدون أن القانون الدولي يمكن أن يكون أداة مفيدة للتعبير عن مطالبهم ومعالجتها. عندما أنشأت الأمم المتحدة لجنة الأمم المتحدة الخاصة بفلسطين لإعداد تقرير عن التوصيات الخاصة بفلسطين، رفضت الدول العربية التعاون مع الادعاء بأن انتقال السلطة على فلسطين من عصبة الأمم إلى الأمم المتحدة كان موضع شك في القانون لأنه يتحايل على الدولة الفلسطينية، وحاولت، وإن لم تنجح، عرض هذه القضية على محكمة دولية. منذ عام ١٩٥٠، لجأ الفلسطينيون إلى القانون الدولي لطلب الحماية من سياسات إسرائيل الهجومية والمساءلة عنها. ومع ذلك، وكما تبين ميشيل بورغيس-كاستالا (Michelle Burgis-Kasthala) في دراستها الإثنوغرافية، فإن المهنيين القانونيين المنخرطين في القانون الدولي وحقوق الإنسان في

سياق فلسطين يدركون محدوديتها وتحيزها الاستعماري. ما يفعلونه هو «الموازنة بين الأمل واليأس والإنكار بشأن محدودية [القوانين] الدولية»،^٤ لأنهم «يجب أن يتفاوضوا باستمرار على جدلية الصفات المقيدة والتمكينية للقانون الدولي». وهذا يتردد صداه مع المشروع السياسي والفكري الذي تبناه العديد من علماء القانون الدولي من الجنوب العالمي، بما في ذلك حركة تعرف باسم نهج العالم الثالث للقانون الدولي (TWAIL). وقد أبرزت الرابطة بالفعل كيف أدت جذور الاستعمارية للقانون الدولي إلى إنشاء تسلسل هرمي عنصري للمعايير والمؤسسات الدولية. وفي الوقت نفسه، لا يزال باحثو TWAIL ينظرون إلى القانون الدولي على أنه مشروع منيع ويتطلب تفكيك جذوره الاستعمارية. وقد التزم عملهم بتقديم مفاهيم وهيكل بديلة للنظام القانوني الدولي. يعد تفكيك الاستعمار الكامن في القانون الدولي جزءاً أساسياً من مساعيهم الفكرية لأنهم يعتقدون أنه «يمكن تحويل القانون الدولي إلى وسيلة يمكن من خلالها تمكين المهمشين».^٦

وفي ما يتعلق بحرب الإبادة الجماعية المستمرة في غزة، يبدو أننا نشهد مسارين متناقضين. فمن ناحية، نشهد الفشل الصادم للأمم المتحدة، وخاصة مجلس الأمن، في وضع حد للإبادة الجماعية التي يتم بثها على الهواء مباشرة والتي أطلق العنان لها منذ أكثر من عام. وحتى الآن، فإن العنف المروع الذي يتعرض له السكان المدنيون الذين يتضورون جوعاً والمحاصرة في غزة وتدمير جميع الهياكل الأساسية والمؤسسات اللازمة لإدامة الحياة قد قوبل بالإفلات من العقاب. وقد تم تثبيت هذا الإفلات من العقاب بنشاط من قبل دول مثل الولايات المتحدة وألمانيا من خلال استخدام لغة الدفاع عن النفس لحماية إسرائيل من المساءلة. وحتى سلسلة التدابير المؤقتة التي أشارت إليها محكمة العدل الدولية في القضية التي رفعتها جنوب أفريقيا ضد إسرائيل متهمه إياها بانتهاك اتفاقية الإبادة الجماعية فشلت في اتخاذ الحد الأدنى من الإجراءات الدولية، مثل فرض حظر على الأسلحة على إسرائيل بذريعة زائفة مفادها أن إسرائيل تمارس حقها في الدفاع عن النفس. وهذا يعادل تفكيك أو إعادة هيكلة النظام الدولي الذي تم وضعه بعد الحرب العالمية الثانية بالكامل. في الآونة الأخيرة، حذر راجي الصوراني، مؤسس المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في غزة، والعضو الرئيس في الفريق القانوني الجنوب أفريقي الذي رفع إسرائيل إلى محكمة

العدل الدولية بتهمة الإبادة الجماعية، من أن «هناك أشخاصاً يريدون أن تكون غزة مقبرة للقانون الدولي. لمصلحة من هذا؟ إما أن يكون لديك سيادة القانون أو لديك حكم الغاب. لا يوجد [خيار ثالث] بينهما».^٧ وتم تفكيك النظام القانوني الدولي القائم، الملوث أصلاً بالإرث الاستعماري، من خلال استنساخ هيكل استعماري للدفاع عن النفس وإيجاد تسلسل هرمي خطير بين قانون مبررات الحرب (Jus ad bellum)، الذي يحدد الظروف التي قد تلجأ فيها الدول إلى الحرب أو استخدام القوة العسكرية ضد دول أخرى، وقانون الحرب (Jus in bello)، المعروف أيضاً بالقانون الإنساني الدولي، والذي ينظم سلوك الأطراف المشاركة في نزاع مسلح بهدف تقليل المعاناة الإنسانية في أوقات الحرب وتوفير الحماية للمدنيين وغير المشاركين في الأعمال العدائية. ولم يُعتبر الحق في الدفاع عن النفس مجرد حق يعلو على الالتزامات القانونية الأخرى، بل اعتُبر أيضاً حقاً يتفوق على جميع هذه الالتزامات. وتتآكل المبادئ الأساسية للقانون الإنساني الدولي، كالتفريق والتناسب، وتُفرغ من أي مضمون ذي معنى.

من ناحية أخرى، شهدنا تعبئة واسعة للجنوب العالمي، حيث قررت جنوب أفريقيا اللجوء إلى محكمة العدل الدولية لمقاضاة إسرائيل لانتهاكها التزاماتها بموجب اتفاقية منع الإبادة الجماعية. واعتبر العديدون أن الإشارة إلى سلسلة من التدابير المؤقتة في هذه القضية تمثل نهاية لحقبة كان فيها إفلات إسرائيل غير المشروط من العقاب هو القاعدة. وبرزت هذه التعبئة بشكل أوسع عندما قررت أكثر من خمسين دولة المشاركة في جلسة محكمة العدل الدولية حول الرأي الاستشاري بشأن عدم شرعية الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة، مستندة إلى حجة أن الاحتلال الإسرائيلي بأكمله غير قانوني. وقد جاء رأي المحكمة مؤيداً لهذا الموقف، حيث أقر بأن الاحتلال يشكل انتهاكاً للقواعد القطعية للقانون الدولي، بما في ذلك حق تقرير المصير، وحظر الاستيلاء على الأراضي بالقوة، والمبادئ الأساسية للقانون الإنساني الدولي، وحظر الفصل العنصري. ويرمز هذا الرأي إلى نهاية عصر الإفلات من العقاب. كما تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٨ أيلول ٢٠٢٤ قراراً يدعو إسرائيل إلى «إنهاء وجودها غير القانوني دون تأخير» في الأراضي الفلسطينية المحتلة، محددة مهلة قدرها ١٢ شهراً لتحقيق ذلك، وداعية الدول الثالثة إلى

فرض عقوبات على «الأفراد والمؤسسات المشاركة في دعم الوجود الإسرائيلي غير القانوني». كما اعتبر إعلان كريم خان عن نيته السعي لإصدار مذكرات اعتقال بحق نتنياهو وغالانت بتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب خطوة مهمة في الاتجاه الصحيح. ونتيجة لهذه التطورات، يجادل معين رباني بأن «عصر الإفلات المطلق من العقاب الذي تمتعت به الدولة الإسرائيلية وقادتها يبدو أنه يقترب من نهايته التدريجية».^١

يتجلى الصدام بوضوح بين المسارين في عجز محكمة العدل الدولية عن اتخاذ إجراءات فعّالة في قضية الإبادة الجماعية، كفرض حظر على الأسلحة على إسرائيل أو تطبيق عقوبات أخرى لعدم امتثالها للتدابير المؤقتة. وقد تجلّى هذا العجز أيضاً في رفض الدول الغربية، باستثناءات قليلة، دعم قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة الذي يردد صدى الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية، ومحاولاتها عرقلة عمل المحكمة الجنائية الدولية، سواء باستخدام ذرائع قانونية تدّعي انعدام الاختصاص أو من خلال تكتيكات التخويف والتهديد. إذن، كيف نفهم هذا التضارب بين المسارين؟ وما هي تأثيراته على النظام القانوني الدولي؟ هل من الممكن أن يتعايشا داخل إطار قانوني واحد؟ وما مدى اختلاف «لحظة غزة» عن «اللحظة الأوكرانية» التي يُقال إنها تهدد النظام الدولي؟

إن الحرب على غزة تسلط الضوء على حدود اللغة القانونية وعجزها عن استيعاب حجم المعاناة الإنسانية وتدمير نسيج الحياة الاجتماعية. وكما ذكرنا كريستين شوبل باتيل وناهد سمور وميشيل بورغيس كاستالا، في تناولهن لمسألة معقولة الإبادة الجماعية في غزة وتداعيات التدابير المؤقتة الصادرة عن محكمة العدل الدولية، فإن المحامين الدوليين غالباً ما ينغمسون في مناقشات قانونية عالية التقنية تبدو تافهة مقارنة بالموت والدمار الحقيقيين. في السياق نفسه، يجادل بعض الباحثين بأنه في ظل غياب تعريف واضح للاستعمار الاستيطاني في القانون الدولي وقاعدة قانونية تمنعه، ستظل اللغة القانونية قاصرة عن تمثيل الواقع المعاش. وهنا يُطرح السؤال: هل هناك وسائل أخرى للتصدي لهذه التبعية القانونية وتحدي الإطار القانوني الدولي السائد؟

يصدر العدد ٩٥ من مجلة قضايا إسرائيلية بعد مرور عام على الحرب المدمرة على قطاع غزة، مسلطاً الضوء

على تفاعل المجتمع الدولي ومنظّماته القانونية معها. يهدف هذا العدد إلى تقديم مراجعة نقدية وتحليلية لمدى فعالية هذه التفاعلات، كاشفاً عن محدودياتها وتحدياتها. من خلال مقالات ودراسات معمقة، يسعى العدد إلى تقديم فهم أعمق للآليات الدولية في التعامل مع الصراعات، مع التركيز على ضرورة إعادة تقييم هذه الآليات وتطويرها لتحقيق العدالة والإنصاف.

تحت محور العدد، تتناول سونيا بولس في ورققتها «الحق في تقرير المصير المدخلاً لتفكيك الاستعمار» موجة الاعترافات الجديدة بالدولة الفلسطينية من قِبَل بعض دول أوروبا الغربية. وتطرح بولس، التي تشارك في تحرير هذا العدد من مجلة «قضايا إسرائيلية»، نقداً لمفهوم «حل الدولتين»، معتبرة أنه قاصر عن معالجة الأبعاد الاستعمارية للصراع، وتقتصر إعادة التركيز على حق تقرير المصير كمسار لتفكيك الهياكل الاستعمارية، متجاوزاً «الخط الأخضر». تستند بولس إلى الرأي الاستشاري الأخير لمحكمة العدل الدولية، الذي يفرض مسؤوليات قانونية على المجتمع الدولي إزاء الاحتلال، وتعتبره نقطة انطلاق داعمة لاستراتيجيات تحقيق العدالة للفلسطينيين بعيداً عن حدود الدولة المقترحة.

المقال الثاني هو ترجمة لمجموعة من المقالات القصيرة المنشورة ضمن العدد الخاص لعام ٢٠٢٤ لمجلة London Review of International Law. يعرض المساهمون فيها وجهات نظر نقدية حول ازدواجية القانون الدولي، بوصفه أداة لتبرير الهيمنة عوضاً عن أن يكون وسيلة للمساءلة والمقاومة. وتهدف هذه المقالات إلى إبراز أهمية إعادة فهم القانون من منظور الشعوب المستضعفة في كفافها من أجل الحرية والكرامة.

في ورقتهما «مخالفات مستمرة: إعادة النظر في غزة بما يتجاوز الإبادة الجماعية»، يقدم زينة جلاذ وأرنولف بيكر لوركا نقداً للقانون الدولي كإطار ضيق لتوصيف الكارثة الفلسطينية. ويقترح الكاتبان مفهوم «المخالفات المستمرة» لوصف الانتهاكات المتراكمة التي يتعرض لها الفلسطينيون، مؤكداً ضرورة إعادة تصور القانون الدولي ليشمل ديناميات الاحتلال وطبيعته الهيكلية، بعيداً عن التركيز الحصري على جريمة الإبادة الجماعية.

في مقالة «الاستعمار الاستيطاني والمجمّع المناهض لمعاداة السامية» في ألمانيا، يناقش لورينزو فيراسيني

الهوامش

١. إميسيس، الأمم المتحدة وقضية فلسطين: سيادة القانون وهيكل التبعية القانونية الدولية، ٥٩
٢. موسى، أ. ديرك. «الإمبراطورية والمقاومة والأمن: القانون الدولي والاحتلال التحويلي لفلسطين». الإنسانية: مجلة دولية لحقوق الإنسان والعمل الإنساني والتنمية ٨، رقم ٢ (٢٠١٧): ٣٧٩-٤٠٩، ٣٨٠.
٣. المرجع نفسه، الصفحة ٣٨٢.
٤. بورغيس كاستالا، ميشيل ليان. «المبالغة في محاولة فلسطين لعضوية الأمم المتحدة؟ دراسة إثنوغرافية حول سرديات الدولة». المجلة الأوروبية للقانون الدولي ٢٥، رقم ٣ (٢٠١٤): ٦٧٧-٧٠١، ٧٠٠.
٥. معرف.
٦. أنغي، أ. (٢٠٠٤). الإمبريالية والسيادة وصنع القانون الدولي. مطبعة جامعة كامبردج، ٣١٨.
7. <https://www.theguardian.com/world/2024/oct/15/gaza-at-risk-of-becoming-graveyard-of-international-law-palestinian-lawyer>
8. <https://dawnmena.org/the-icc-and-israel-a-democracy-in-exile-roundtable/>

العلاقة المعقدة بين الدعم الألماني غير المشروط لإسرائيل وحساسيتها تجاه معاداة السامية، معتبراً أن هذا الدعم يعزز بنية استعمارية تستهدف إسكات النقد ضد سياسات إسرائيل تجاه الفلسطينيين. ويربط المقال بين الممارسات القمعية تجاه حرية التعبير عن القضية الفلسطينية ورفض ألمانيا الاعتراف بتاريخها الاستعماري. أما المقال الأخير ضمن محور العدد فيأتي بعنوان «حرب إسرائيل على غزة في إطار عالمي»، حيث يقدم محمد الشوي، مارك غريفيثس، وكريغ جونز تحليلاً للعنف العسكري الإسرائيلي المدعوم بشبكة دولية من الدعم العسكري والمادي. يستعرض المقال دور تقنيات الأسلحة، مثل طائرات F-16 وقنابل GBU، وتسليح شركة Elbit الإسرائيلية، ليوضح كيف تُقاد الحرب على غزة ضمن شبكة عالمية، داعياً إلى مساءلة شاملة ومراجعة نقدية للتواطؤ الدولي.

بالإضافة إلى محور القانون الدولي، يتضمن العدد مقالات أخرى متنوعة. في مقال «حدود أوشفيتس: كيف فهم المجتمع الإسرائيلي الحرب على الفلسطينيين؟»، يستعرض جمال مصطفى تطور السردية الإسرائيلية المزدوجة بين «اليهودي الضحية» و«اليهودي المقاتل». يوضح المقال كيف أدى هذا المفهوم إلى عسكرة المجتمع الإسرائيلي وتماسكه حول الحرب ك«حرب وجودية» تُصوّر الفلسطينيين ك«شر مطلق». ويقارب مصطفى هذا التاريخ كمحفز لصياغة وحدة إسرائيلية حول عسكرة مطلقة ومستقبل حرب مستمرة.

أخيراً، في مقالها «الأفلام الإسرائيلية القصيرة: الاستمالات الإقناعية في خدمة الرواية الإسرائيلية»، تتناول هناء الزعاريير كيفية توظيف السينما القصيرة الإسرائيلية للتأثير على وعي الجمهور عبر أساليب فنية تستهدف بث رسائل خفية تدعم السردية الصهيونية. تركز الدراسة على تحليل ثلاثة أفلام، كاشفة عن استخدام المخرجين للاستمالات العاطفية بشكل مكثف لتعزيز تعاطف المشاهد مع الاحتلال وتبرير العنف ضد الفلسطينيين بوصفه دفاعاً عن النفس، مما يعمق من هيمنة الرواية الإسرائيلية على الصراع.